

استفتاءات حول
السياسة الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحیم

استفتاءات حول السياسة الإسلامية

كاتب:

محمد حسینی شیرازی

نشرت فی الطباعة:

موسسة المجتبی

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

استفتاءات حول السياسة الإسلامية

اشارة

اسم الكتاب: استفتاءات حول السياسة الإسلامية

المؤلف: حسينى شيرازى، محمد

تاريخ وفاة المؤلف: ۱۳۸۰ ش

الموضوع: سياست

اللغة: عربى

عدد المجلدات: ۱

الناشر: موسسه المجتبى

مكان الطبع: بيروت

تاريخ الطبع: ۱۴۲۳ ق

الطبعة: اول

بسم الله الرحمن الرحيم

وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

فَاجْنَحْ لَها

وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ

إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

صدق الله العلى العظيم

سورة الأنفال: الآية ۶۱

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

تمثل السياسة اليوم عصب الحياة، وتقوم على أسس ومقومات لتنظيم شؤون الحياة فى كافة جوانبها ومجالاتها وقد وضعت لها تعاريف ونظريات من قبل الأنظمة المتعارفة فى العالم اليوم.

والإسلام يمتاز على سائر الأنظمة بسياسته الخاصة النابعة من نظرته الشمولية لهذا الكون ومتطلبات الإنسان، وهى ترتكز على التسليم لله رب العالمين فى أى شأن من الشؤون، وصبغ الحياة بصبغة الله، قال تعالى?: صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة().?

ولقد رسم القرآن الحكيم الخطوط العامة للسياسة الإسلامية وقامت السنة الشريفة بشرح أهدافها ومقاصدها وعمل على تطبيقها رجال مؤمنون مخلصون لا يخافون فى الله لومة لائم.

فكل سياسة لا تتفق مع هذه الينابيع الثرة لا تعتبر من سياسة الإسلام فى شىء والإسلام برىء منها ولا تمثل وجهة نظره وإن وصفت نفسها بالإسلامية.

فالسياسة الإسلامية تهدف إلى إقامة الحق، ومحاربة الظلم، ونشر العدل، وإشاعة روح المحبة فى المجتمع، وطرد الجهل والتخلف، ومحاربة الفقر، وتحسين الوضع الاقتصادى والمعاشى لكافة أفراد المجتمع، كما تعمل على رفع المستوى العلمى والثقافى والفكرى

للأمة، وتتسم بالحكمة والموعظة الحسنة ومنهج السلم واللاعنف.
قال تعالى?: لقد أرسلناك رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط().?
فكل الرسالات الإلهية جاءت لتقر فى الأرض وفى حياة البشر ميزاناً ثابتاً ترجع إليه البشرية لتقويم الأعمال والأحداث والأشياء والرجال وتقيم عليه حياتها فى مأمن من الاضطراب والأهواء والاختلاف وتضارب المصالح.
يقول عبد الله بن عباس: دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام بذى قار وهو يخصف نعله، فقال لى: «ما قيمة هذا»، فقلت: لا قيمة لها. فقال عليه السلام: «والله لهى أحب إليَّ من إمرتكم إلا أن أقيم حقاً أو أدفع باطلاً» ().
فالهدف إذن من الحكومة إقامة الحق ودفع الباطل، وتأمين كافة حقوق الإنسان المشروعة، هذه السمة هى التى تميز السياسة الإسلامية عن غيرها، ولقد عبر أمير المؤمنين عليه السلام فى أكثر من موقف عن هذا الأمر وتتجلى هذه الحقيقة فى أقواله وأفعاله.
قال عليه السلام: «وأيم الله لأنصفن المظلوم من ظالمه، ولآخذن الظالم بخزامته حتى أورده منهل الحق، وإن كان كارهاً» ().
وفى نهج البلاغة: عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «لن تقدس أمة لايؤخذ الضعيف فيها حقه من القوى» ().
وهكذا فقد أقام الإسلام سياسته البناءة على العدل والمساواة، والسلم واللاعنف، وتحقيق الرفاهية الشاملة لجميع الأمم والشعوب، فهى سياسة جديرة بتحقيق العدل الاجتماعى والقضاء على الغبن الاجتماعى ورفع مستوى الحياة الفكرية والاقتصادية.
وللأسف الشديد فقد خفيت هذه القيم السياسية السامية الموجودة فى الإسلام على الكثيرين حتى من أبنائه نتيجة ابتعادهم عن الدين، ومحاربة الأنظمة له ومحاولة عزله عن المجتمع وحصره فى إطار بعض العبادات التى تؤدى فى المساجد والحسينيات، وإطلاق الدعاوى الرخيصة التى تدعو إلى فصل الدين عن السياسة وأن الدين لا يعتنى بالسياسة.
إن الإسلام باعتباره آخر الرسالات السماوية ودين شمولى جاء لإسعاد البشر، لم يغفل عن أى شأن من شؤون الحياة، بل عالج جميع قضايا الإنسان ووضع الحلول الحاسمة لجميع تلك المشاكل والأزمات، وكان من أهم ما عنى به القضايا السياسية، لأنها ترتبط بحياة المسلمين ومصيرهم، وقد وضع أرقى صيغة هادفة لتطور الحياة الفكرية والاجتماعية وازدهار الاقتصاد وإشاعة الأمن والرخاء والسلم والسلام فى البلاد، فمثلاً عندما دخل رسول الله صلى الله عليه و اله إلى المدينة المنورة وتبعه المهاجرون فيما بعد قام بعملية المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار فى خطوة منه صلى الله عليه و اله لإزالة الفوارق ونبذ الخلافات وإقامة المجتمع الواحد وتطبيق الأخوة الإسلامية والأمة الواحدة وعدم الاعتراف بالحدود المفتعلة، وهذه الخطوة لم يسبق أحد بها النبى صلى الله عليه و اله ولم تحدث فى التاريخ الحديث بتاتاً بالرغم من سعى الساسة والقادة لتوحيد المجتمعات والشعوب.
إن السياسة اليوم قائمة عادة على الغدر والنفاق ونكث العهود والمواثيق، فهى لا تفى بعهد ولا وعد، فكم أعطت الدول الاستعمارية الوعود لمستعمراتها ولم تف لهم بها، ولا زالت تغرى الشعوب بالوعود الخلابة الكاذبة وتمنيها بالأمانى الزائفة، فالأحداث العالمية تؤكد بصورة قاطعة فشل الأنظمة الحديثة فى حل مشاكل البشر والتغلب على الأزمات المحيطة بهم، والسبب فى ذلك يعود إلى أنها لم تعنِ بتربية الضمير الإنسانى وتهذيب مشاعره وعواطفه.
لقد عالج علماء الإسلام قديماً وحديثاً مسألة السياسة فكتبوا وألفوا عنها وخاضوا غمارها ولهم مواقف مشرفة بذلك تزخر صفحات التاريخ بها، أثبتوا بذلك بأن السياسة الحقيقية هى من صميم الإسلام، فهذا الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء يجيب عن تدخله فى السياسة (بأنها من واجباتى وأرانى مسؤولاً عنها أمام الله والوجدان وهى من وظائفى)، كما قام الميرزا الشيرازى الكبير بالتدخل ضد الوجود البريطانى فى إيران لما استشرى وأخذ يهدد اقتصاد البلاد فأصدر فتواه الشهيرة بتحريم التنباك (التبغ) مما أدى إلى خروج الإنجليز من إيران، وكذلك الشيخ محمد تقى الشيرازى الذى قاد الثورة عام ۱۹۲۰م فى العراق ضد الإنجليز وأجبرهم على مغادرة العراق، إلى موقف السيد المجاهد وغيرهم من العلماء الأعلام.
وأما سماحة الإمام الراحل آية الله العظمى السيد محمد الحسينى الشيرازى (أعلى الله درجاته) فقد خاض غمار السياسة خلال تصديه

للمرجعية الدينية منذ أكثر من نصف قرن، بمواقفه المشرفة ضد الطغاة، والكتابة والتأليف ومقارعة الظلمة وفضحهم وكشف مخططاتهم، مما حمّله الكثير من المضايقة والمطاردة والإبعاد عن الوطن ثم الحجز والإقامة الجبرية في بيته طيلة عشرين عاماً، ومنها التحق بالرفيق الأعلى محتسباً شهيداً يشكو ظلم الظالمين، في الثاني من شوال عام ۱۴۲۲ه.

لقد كتب سماحته في (موسوعة الفقه: كتاب السياسة) في مجلدين هما الجزء (۱۰۵ و۱۰۶)، وكتب أيضاً (كفاحنا) و(تلك الأيام) و(كيف ولماذا أخرجنا من العراق؟) و(السبيل إلى إنهاض المسلمين) و(الصياغة الجديدة) و(ممارسة التغيير) و(الحكم في الإسلام) و(طريق النجاة) و(إذا قام الإسلام في العراق) و...

وهذا الكتاب (استفتاءات حول السياسة الإسلامية) هو مجموعة من الأسئلة وجهت إلى سماحته تناولت مختلف أبواب السياسة وقد أجاب عنها مبيناً آفاق السياسة الإسلامية الرحبة، قام بإعدادها وتبويبها فضيلة العلامة الشيخ جعفر الحائري (حفظه الله) وقد قامت مؤسسة المجتبى بطبعها ونشرها بمناسبة الذكرى السنوية الأولى لرحيل الإمام الشيرازي (رضوان الله عليه) لما فيها من الفائدة، سائلة المولى أن ينفع بهذا الكتاب كما نفع بغيره، وأن يمن على سماحة الإمام بالمغفرة والرضوان وعلو الدرجات، والحمد لله أولاً وأخراً.

ملاحظة: (العبارات المائلة الموجودة بين قوسين هي من تعليق المعد).

مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر

بيروت لبنان ص.ب: ۵۹۵۱ / ۱۳

بسم الله الرحمن الرحيم

الفكر السياسي والحضارة

أسباب الانحراف

س: ما هي أسباب وعوامل الانحراف السياسي؟

ج: منها: ضعف الإيمان، وقلّة الوعي، وفساد الأنظمة الاجتماعية والسياسية.

الحضارة والفكر

س: يقال إن الحضارة السياسية تستند إلى الفكر السياسي وهذا يعني أن الفكر سابق على الحضارة، وربما تنتج الحضارة فكراً جديداً؟

ج: الفكر قد يستند إلى الحضارة والحضارة قد تستند إلى الفكر وذلك باختلاف المصاديق وكل منهما يؤثر في الآخر.

س: إذا كانت الحضارة السياسية تنتج فكراً فهل تتجاوز الحضارة نفسها من خلال هذا الفكر أم أنها تعيد إنتاج نفسها؟

ج: يمكن أن توسّع أو تعمق الحضارة.

البعد الواحد

س: ما هي الأسباب التي تجعل الفرد ذا بعد واحد في تحركه السياسي؟

ج: عدم السعة في المعرفة، فإن الحياة ذات أبعاد.

كوادر الحركة الإسلامية

س: كيف تعالج هذه المشكلة (البعد الواحد) حينما يصاب بها أفراد داخل الحركة الإسلامية؟

ج: بالوعي، مقروناً بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن.

المجتمع الإسلامي المعاصر

س: نلاحظ أن المجتمع الإسلامي اليوم ليس كما كان عليه في العصور الإسلامية السابقة برأيكم ما هي أفضل السبل لإعادة المجتمع الإسلامي إلى سابق عهده؟

ج: إن إعادة المجتمع الإسلامی إلی سابق عهده تكون بالأسس التالیة:

١/ التنظیم الإسلامی الذی یراعی فیه جانب التنظیم من ناحیة، وجانب الحریة من ناحیة أخری، مضافاً إلی تطبیق الشوری فیه، حتی یكون التنظیم هیكلًا استشاریاً فی العمل.

قال سبحانه?: وأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ().?

وقال الإمام أمیر المؤمنین علیه السلام: «أوصیكما بتقوی الله ... ونظم أمركم» ().

٢/ التوعیة الكاملة المناسبة للعصر، فی مختلف میادین السیاسة والاقتصاد والاجتماع، فقد ورد فی الزیارة: «وساسة العباد» ()، و «من لا معاش له لا معاد له»، وقال الإمام أمیر المؤمنین علیه السلام: «اجعل نفسك میزاناً فیما بینك وبین غیرك فأحبب لغیرك ما تحب لنفسك، واكره له ما تكره لها ولا تظلم كما لا تحب أن تُظلم، وأحسن كما تحب أن یُحسن إلیك» ().

٣/ السلم: قال سبحانه? يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً()، ?وشعار الإسلام: السلام.

٤/ الجماهیریة: فلا یكون التنظیم صنماً یعبد، فإن كل حركة اتخذت الصنمیة انفصلت عن الجماهیر وبذلك تذوی وتذبل.

٥/ الاكتفاء الذاتی فكل محتاج إلی غیره مقود له، وبذلك یفقد صفة القیادة، قال أمیر المؤمنین علیه السلام: «احتج إلی من شئت تكن أسیره، واستغن عمن شئت تكن نظیره، واحسن إلی من شئت تكن أمیره» ().

إنقاذ الأمة

س: ما نراه فی الواقع أن المجتمع الإسلامی قد استفحلت فیه الأمراض، وقد انطبق علی جملة منهم قوله سبحانه وتعالی?: فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا()، ?فما هو الطریق إلی جمع كلمة المسلمین وإنقاذهم مما هم علیه الآن من الذل والتخلف؟

ج: اللازم علی جماعة من المؤمنین التخطیط السلیم لأجل الوصول إلی الهدف جمع كلمة المسلمین وإنقاذهم من براثن التخلف والذل، والتخطیط یبدأ بالتكوین والتنظیم بكل هدوء وحزم وتعقل، ثم بوضع الأسس الفكریة الصحیحة المتكاملة اللائقة المؤهلة لأن تكون بدیلة عن الأوضاع السائدة، وینتهی بتجمیع القوی والقدرات وتكوین الأنصار والشمولیة والسعة واتخاذ سیاسة اللاعنف حتی تكون بالفعل بدیلًا عن النظام القائم، وبذلك تكون الجماعة قد اقتربت من هدفها المنشود، وتمكنت من إقامة حكم الله فی الأرض، بما لا مثیل له فی الأنظمة المعاصرة، لا من حیث الحریة، ولا من حیث السلام، ولا من حیث الرفاه.

فشل الفكرة

س: عند ما تفشل تجربة ما.. من الذی یتحمل المسؤولیة: الفكرة أم الذین یحملون هذه الفكرة؟

ج: أحیاناً هذا، وأحیاناً ذاك (الفكر إذا كان دخیلا علی الأمة الإسلامیة فهو السبب فی فشل التجربة، وأما إذا كان الفكر أصیلًا ولم تدخل علیه شائبة، فالإشكال یكون فی التطبیق، والمسؤولیة تقع علی عاتق حملة الفكر والمنفذین).

شمولیة الفكر الإسلامی

س: یری البعض أن «الفكر الإسلامی المعاصر لم یستطع إلی حد الآن صیاغة منظومة فكریة تصل إلی مستوی النظریة أو المذهب فی المجال الاجتماعی علی العموم وفی مجال فلسفة التأریخ علی وجه الخصوص»، فما هو تعلیقكم علی هذا الكلام؟

ج: غیر صحیح، بل كل شیء مصاغ، والفكرة الإسلامیة السیاسیة وغیرها واضحة ومذكورة فی القرآن والروایات وكتب الفقهاء (وهناك العدید من الكتب المؤلفة فی هذه المجالات قدیماً وحدیثاً)().

موقف الإسلام من العولمة

س: هلا ذكرتم لنا موقف الإسلام من العولمة السیاسیة والاقتصادیة وغیرها؟

ج: صحیح فی الإطار الإسلامی().

مواجهة الغزو الفكری

س: كيف نواجه الغزو الفكري والثقافي الذي استفحل خطره في عالمنا الإسلامي والعربي المعاصر؟

ج: بالفكر الإسلامي الوارد في القرآن الكريم وسنة رسول الله صلى الله عليه و اله وعترته الطاهرة عليهم السلام فإنه هو السلاح أمام ذلك الفكر.

علمي لا علماني

س: هناك من يتحدث عن علمانية الإسلام، فهل يمكن أن نسمح بمقاربة إسلامية علمانية؟

ج: لا شك أن الإسلام علمي، لا علماني بالمعنى المصطلح.

الرؤى السياسية

السياسة علم

س: هل السياسة الإسلامية علم؟

ج: نعم علم.

السياسة والمكر

س: يقول أمير المؤمنين علي عليه السلام: «لولا أن المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس» ()، والسياسيون يقولون: لولا الخداع والمكر لما يمكن الوصول إلى الأهداف المنشودة، ما رأيكم في هذه المقولات؟

ج: السياسة الإسلامية شيء، والمكر والخداع شيء آخر()، (قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: والله ما معاوية بأدهى مني ولكنه يغدر ويفجر)().

الاضطلاع بالسياسة

س: هل يجب الاضطلاع بالسياسة؟

ج: نعم بالنسبة إلى من هي محلّ ابتلائهم كفائياً.

إزاحة الاستبداد

س: ما هو الطريق الأمثل والأفضل لإزاحة الدكتاتوريات التي تحكم العالم الإسلامي اليوم؟

ج: الثقافة والتنظيم.

لا للقوميات

س: ما هو رأي الإسلام في القوميات؟

ج: ليس في الإسلام قوميات، قال تعالى في القرآن الحكيم?: إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ().?

اليأس من رحمة الله

س: هل اليأس من التغيير نحو الأفضل، ومن ثمّ الاستسلام للوضع الفاسد نوع من اليأس من رحمة الله تعالى؟

ج: نعم.

لا يأس من رحمة الله

س: هناك من يعتقد بعد الحوادث السياسية الأخيرة خلال الخمس عشرة سنة الماضية أننا لا يمكننا إقامة دولة على أساس المبادئ الإسلامية ذات النزاهة الأصلية، مثل التي دعا إليها الإمام علي أمير المؤمنين عليه السلام فلم نبذل جهوداً طائلة لهدف لا يمكن تحقيقه، سيما مع وجود أعداء عالميين ومحليين لا ـ يتورّعون عن ارتكاب أعظم المجازر لأجل الوقوف أمام المدّ الإسلامي والحفاظ على عروشهم كما فعلوا في الحرب العراقية الإيرانية، وأخيراً في حرب الطّاغية صدام ضد انتفاضة الشعب العراقي المسلم والتعتيم العالمي

على مأساة هذا الشعب وإبادة خيراته ومقدساته، وهكذا القضية الفلسطينية وكل قضايا الشعوب الإسلامية، فما هو رأى سماحتكم فى ذلك؟

ج: لا ـ يأس من روح الله إطلاقاً ويلزم تهيئة مقومات الإصلاح من المنظمة العالمية الإسلامية وغيرها، (وينبغى أن تكون هذه الأمور محفّزة للعمل الدؤوب من أجل التغيير نحو الأحسن، وباعثة للأمل فى نفوس الأمة بشكل عام وفى نفوس العاملين والمجاهدين بصورة خاصّة).

س: أثبتت التجارب السابقة والمعاصرة بأنه لا يمكن تطبيق الشريعة الإسلامية السمحاء بحذافيرها، فلماذا السعى المستمر وراء تطبيق ذلك، بالرغم من تكالب الأعداء على من يريد إعادة حكومة الرسول صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين على عليه السلام؟

ج: كالسابق.

الحركات الفكرية الإسلامية

س: يقول البعض إن الإنتاج الفكرى عند الحركات الإسلامية فى الغالب جاء كرد فعل لمصادماته مع الواقع؟

ج: كلا.

التغيير مسؤولية العلماء

س: كيف ومتى اتجهتم إلى التغيير؟

ج: الإصلاح أمر طبيعى فى كل البشر، وقد يوفق إنسان لتطبيقه خارجاً بمشيئة الله سبحانه وتعالى.

مصطلح الديمقراطية

س: هل تستسيغون استخدام مصطلح (الديمقراطية) فى الكتابات الإسلامية؟

ج: لا إشكال فى استخدام الاصطلاح، وإنما الأفضل استعمال المصطلحات الإسلامية (مثل الشورى، الاستشارة).

دولة الإنسان أم الإسلام

س: ماذا يراد بدولة الإنسان وهل تختلف عن دولة الإسلام، وهل يجوز من الناحية الشرعية أن نسحب شعار (إقامة الدولة الإسلامية) لصالح شعار آخر عام وفضفاض هو إقامة دولة الإنسان؟

ج: الدولة الإسلامية المبنية على الأسس الشرعية الصحيحة هى دولة الإنسان الواقعية بما تحويه الكلمة من معنى.

التعايش مع الآخرين

س: كيف سيكون وضع الحالة الإسلامية فى ظل الدولة الإسلامية، وهل سوف تدخل اللعبة السياسية بما يعنيه ذلك من الدخول فى علاقات سياسية حتى مع الأعداء؟

ج: الدولة الإسلامية هى الدولة الصحيحة المبنية على قواعد إنسانية وليست فيها ألاعيب، نعم فيها المعايشة السلمية مع الآخرين فى الحدود المقررة شرعاً.

مقومات التغيير

س: ما الذى يقود عملية التغيير فى هذا العصر، هل الإسلام بنفسه فقط، أم الأحزاب، أم الفكر والعقيدة الأيديولوجية حتى المأخوذة من الرأسمالية أو الاشتراكية؟

ج: الإسلام فكراً، والفقهاء المراجع قيادةً، والهيئات والمنظمات والأحزاب الإسلامية التى تخضع للقيادة المرجعية أداةً للتغيير.

الإسلام سر التقدم

س: هل تعتبرون أن الإسلام حدى بالثقافة العربية إلى الأمام؟

ج: لا شك أن العرب تقدّموا بالإسلام، قال تعالى?: وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ().?

الإسلام والرسالات السابقة

س: هل صحيح أن الأسلوب النبوى تأثر بما قبله من الرسالات، كالمسيحية واليهودية وما أشبه؟

ج: الرسالة المحمدية هى مكملة للرسالات السماوية السابقة عليها.

الحكومة العالمية الواحدة

س: هل يمكن تأسيس الحكومة العالمية الواحدة؟

ج: نعم كما كانت فى السابق ولكن على النهج الصحيح (وفق موازين القرآن الكريم والسنّة الشريفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه و اله وأئمة أهل البيت عليهم السلام).

السّلم والعنف

لا عنف فى الإسلام

س: هل تجوز أعمال العنف والإرهاب؟

ج: لا يجوز أى نوع من أعمال العنف والإرهاب فإنه يوجب إيذاء الناس وتشويه سمعة الإسلام والمسلمين.

بين السلم والعنف

س: هل الأفضل انتهاج أُسلوب (السِّلم) فى العمل الإسلامى، أو أُسلوب (العنف)؟

ج: بل أُسلوب السِّلم.

حرمة العنف

س: هل يجوز للحكومة الإسلامية اتخاذ سياسة العنف؟

ج: يجب على الحكومة الإسلامية تطبيق سياسة اللاعنف فى الحكم، فإن الإسلام هو دين السلم والسلام، والصلح والوئام، لا العنف والإرهاب، والحرب والدمار، فالرفق واللين مستحب فى كل الأمور، وفى خصوص الحكم واجب، والعُنف والخُرق مكروه فى كل الشؤون، وفى خصوص الحكم حرام.

السلم حتى مع الأعداء

س: من الواضح أن الإسلام يدعو إلى السلم، كما أن السلام شعار الإسلام، لكن هل يمكن القول إنما ذلك بين المسلمين فقط بدليل قوله تعالى? أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ()؟?

ج: لقد حرص الإسلام على السلام، حتى مع الأعداء، قال سبحانه وتعالى?: ادْفَعْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ()، ?وقد قال الإمام السجاد عليه السلام: «اللهم صل على محمد وآله وسدّدنى لأن أعارض من غشنى بالنصح، وأجزى من هجرنى بالبر، وأثيب من حرمنى بالبذل، وأكافى من قطعنى بالصلة» ()، وفى القرآن الكريم?: وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ()، ?وقال سبحانه?: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِى السِّلْمِ كَافَّةً().?

أما قوله سبحانه?: أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ()، ?فهو فى قصوى حالات الاضطرار، كالعملية الجراحية الخطرة، ولذا كان الرسول الأعظم صلى الله عليه و اله والأئمة (صلوات الله عليهم أجمعين) يخففون أسباب العداء ويقلصونها كما ورد عنه صلى الله عليه و اله: «اذهبوا فأنتم الطلقاء» ().

بين القوى الإسلامية

س: هل يجوز لقوّة عاملة فى السّاحة الإسلامية أن تضرب قوة إسلامية أخرى؟

ج: كلاّ ـ (كما قال تعالى?: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا()، ?وقال سبحانه?: وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ()، ?ولا

شك سوف تكون الفائدة لأعداء الإسلام).

دين العنف أم السلم

س: هل الإسلام دين العنف والهجوم المسلّح والاقتحام بالقوّة لأجل إدخال الناس فيه، أم أنّه دين السِّلم والاختيار والحوار؟

ج: قال تعالى?: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً().?

وقال سبحانه?: لا إكراه في الدين().?

الأصل في الدعوة

س: هل الإسلام يتبنّى العنف لانتشاره، كما يتّهمه الغربيون استناداً للفتوحات التي قام بها بعض المسلمين الأوائل، أم الأصل هي الدّعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن كما ينص عليه القرآن الحكيم أما العنف فهو لأجل الدفاع عن هذا الأصل ليس أكثر؟

ج: لا يكون العنف إلا في أقصى موارد الضرورة ولأجل الدفاع فقط، كما فعله الرسول صلى الله عليه و اله.

مظاهرات ضد السلطة

س: نحن نخرج في احتجاجات ومظاهرات ضد السلطة الظالمة فنحرق الإطارات فيأتي رصاص فيسقط قتيل فهل هذا شهيد؟

ج: يحتاج إلى أذن مرجع التقليد.

احتجاجاً على الدول الجائرة

س: سماحة السيد تطرحون في الكثير من كتبكم ضرورة اتخاذ منهج اللاعنف، فنحن نخرج بمظاهرات احتجاجية سلمية وقوات الأمن والشرطة تتعامل معنا بالقوة وبإطلاق الرصاص فهل يجب علينا الدفاع عن النفس فتتحول هذه المظاهرات من السلمية إلى العنف؟

ج: اللازم اللاعنف.

التعدّدية السياسية والتنافس الحرّ

التكتلات النقابية

س: هل يبيح الإسلام التكتّلات النقابية المستقلّة؟

ج: نعم بشرط أن لا تكون مخالفة لقوانين الإسلام.

الإضرابات والمظاهرات

س: هل يحقّ للدولة منع الإضرابات والمظاهرات التي تطالب بحقّ مشروع؟

ج: كلا.

التجمعات الإسلامية والوطنية

س: هل للدولة حق في إلغاء التجمّعات الإسلامية أو الوطنية المخلصة؟

ج: كالسابق.

التزوير في الانتخابات

س: هل يجوز التّزوير في الانتخابات؟

ج: كلا.

بين التعددية والاتحاد

س: تعدّد المراكز الإسلامية لأسباب تعدّد اللغات أو تعدّد العادات، أو بسبب البعد والقرب من مراكز الأشخاص، أو لأسباب التقارب

والتباعد الفكري بين الأشخاص، هل يعدّ ذلك تمزيقاً للصف الواحد، المفروض إيجاده والحفاظ عليه بين المهاجرين في بلدان المهجر، أم أنّ الطريق إلى الاتحاد هو وحدة القلوب والتفاهم والتنسيق وتبادل الزيارات واللقاءات بين أفراد المراكز وعدم التنابز بالألقاب ونبذ العناد والتكبر؟

ج: نعم الثاني، ولا بأس بالتعدّد.

الحريات الإسلامية

معنى الحرية

س: هل من تعريف بسيط للحرية؟

ج: الحرية أصل يعطي للإنسان الحق في أن يختار أي شيء أو يقول أي كلام أو يفعل أي فعل أو ... حسب إرادته مع مراعاة الحدود الشرعية، كما تقرر ذلك في العقل والشرع.

الحرية حق الجميع

س: هل الحرية حق لكل الناس أم لفئة خاصّة؟

ج: حق لكل الناس.

حدود الحرية

س: ما هي حدود هذه الحرية، هل يقتصر نفوذها على المجالين السياسي والاجتماعي أو أنه يتعدّى ذلك إلى المسائل المرتبطة بالعقيدة والتفكير؟

ج: الحرية لا تنحصر في مجال دون آخر، إلا ما يخالف الشرع ويضر بالآخرين.

حرية الإنسان

س: هل الإنسان حر في أعماله؟

ج: كل إنسان حر في عمل كل شيء ما عدا المحرمات وهي قليلة جداً، إضافة إلى أن المحرمات التي عند المسلمين لا يؤخذ بها غير المسلمين في إطار قانون (الإلزام) على ما ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (الفقه: القواعد الفقهية)(). قال صلى الله عليه و اله: «إنه من دان بدين قوم لزمته أحكامهم» ().

ولا يخفى إن الناس إنما أقبلوا نحو الإسلام أو أقبلوا إلى الدخول في بلاد الإسلام والعيش فيها تحت لواء الإسلام كما هو ظاهر لمن راجع التاريخ لأنهم رأوا في الإسلام وفي بلاد الإسلام هذه الحريات الواسعة حيث لم تتوفر في أية بقعة من بقاع الدنيا تحت أي دين أو قانون أو حكومة، كما إن الأمر كذلك بالنسبة إلى الحكومات الحالية والتي تسمى بالعالم الحر رغم أنه عالم حر بالنسبة إلى سائر بلاد العالم اليوم لا بالنسبة إلى الحكومة الإسلامية الصحيحة.

الحرية والفوضى

س: ألا توجب هذه الكثرة من الحريات الفوضى؟

ج: إنها لم تستلزم الفوضى طيلة التاريخ الإسلامي في مدة ثلاثة عشر قرنا إلى أن دخلت بلاد الإسلام تحت حكم القوانين الغربية وأوقعت المسلمين فيما لا يحصى من المشاكل والمآسي.. وإني قد رأيت بنفسي كثيرا من الحريات الإسلامية قبل نصف قرن في العراق وقد فقدناها بعد الحرب العالمية الثانية وقد أشرت إلى بعضها في كتاب (بقايا حضارة الإسلام كما رأيت)(). مضافاً إلى أن ما نراه في بلادنا من فوضى واضطرابات هو نتيجة لتحكم الاستبداد والدكتاتورية.

حرية المسلمين

س: هل المسلمون فى الدول الإسلامية يعدون أحراراً، وما هى الحريات التى يمنحهم الإسلام؟

ج: المسلمون جميعاً أحرار فى كافة الدول الإسلامية، فى السفر والإقامة، والزراعة والبناء، والعمل والتجارة، ونشر الكتب والمجلات والجرائد، والاستفادة من الإذاعة والتلفزيون، وفى تأسيس الأحزاب والتكتلات، وفى التأليف والخطابة والزواج، وجميع النشاطات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية وغيرها، إلا فى المحرمات الشرعية، ولا يحق لأحد منعهم من الأمور المذكورة.

الحريات فى الدولة الإسلامية

س: ما هى الحريات التى يلزم على الدولة الإسلامية توفيرها لرعاياها؟

ج: على الدولة الإسلامية إطلاق كافة الحريات للمواطنين فى كل الأبعاد ضمن الإطار الإسلامى كحرية العقيدة والرأى والزراعة والاكتساب والتجارة والصناعة وإنشاء المصانع والمعامل والدخول فى الوظائف والسفر والإقامة والانتقال من بلد إلى بلد بنفسه أو بكسبه والعمارة وحيازة المباحات ونصب المحطات الإذاعية والتلفزيونية وتأسيس المطابع وإصدار الصحف والجرائد والمجلات وتشكيل الأحزاب والمنظمات إلى غير ذلك. وقد ذكرنا تفصيل ذلك فى كتاب (الفقه: الحريات)().

الأنبياء عليهم السلام والحريات

س: ذكرتم فى بعض كتبكم أن مهمة الأنبياء عليهم السلام إعطاء الحريات للبشر، فما هذه الحريات؟

ج: مهمة الأنبياء عليه السلام هى تحرير الإنسان من نوعين من الضغوط: ضغوط داخلية وضغوط خارجية، فالضغوط الداخلية هى الأمراض النفسية والانحرافات والشهوات والنزعات الهدّامة، والضغوط الخارجية هى القوانين والأحكام الجائرة والظلم السياسى والاقتصادى والاجتماعى، وهذان النوعان تلخصهما الآية الكريمة حيث تقول فى بيان مهمة رسول الله صلى الله عليه و اله? وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ () ?فالإصر يعنى الضغوط النفسية الداخلية والأغلال تعنى الضغوط والقيود الخارجية، علماً بأن الحريات الإسلامية هى أكثر من حريات الغرب بأضعاف مضاعفة.

الأحزاب والتنظيمات

حرية الأحزاب

س: ما هو الحكم الشرعى فى تأسيس حزب أو تشكيل مجموعة أو إقامة منظمة من دون الحصول على مجوز قانونى من الدولة؟

ج: تأسيس الأحزاب والمنظمات والتكتلات الدينية وما أشبه مما لا تخالف الشرع جائز.

حدود عمل الأحزاب

س: ما هى الحدود المسموح بها لعمل الأحزاب السياسية؟

ج: يحق لكل حزب أن يعمل ضمن الإطار الإسلامى من أى مذهب أو قومية كان.

التكتلات الحزبية والتنظيمية

س: ما هو نظر الإسلام بالنسبة إلى التكتلات الحزبية والتنظيمية؟

ج: يجوز التكتل والتنظيم إذا لم يشتمل على ما يخالف الإسلام.

بين الأحزاب المتنافسة

س: قال تعالى?: وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ()، ?لكننا نرى أن الأحزاب الموجودة فى الساحة والمتنافسين فى العمل يشتم كل منهم الثانى، فما رأيكم فى الموقف؟

ج: التنافس من أجل الخير ينبغى أن يكون إيجابياً، والسباب لا يؤدى إلى التنافس الشريف، بل يؤدى إلى التناحر وهو محرّم. (كما قال تعالى?: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ() ?وقال سبحانه?: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا()، ?وقال تعالى?: وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ

اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا().?

الأحزاب الإسلامية

إجازة الفقيه

س: التنظيم والحزب الإسـلامي الذي يتطلع لقيادة الأمّة ويعمل نحو التغيير السياسـي وهذا يقترن في الغالب مع التضحيات والدماء، هل يستلزم الاستناد إلى ولاية الفقيه ليجوّز له ما لا يجوّز لغيره، أم أنه يستطيع العمل من دون إذن الفقيه الجامع للشرائط والاكتفاء بعدول المؤمنين؟

ج: يلزم إجازة الفقيه الجامع للشرائط.

الانتماء للأحزاب

س: ما حكم الانتماء للأحزاب والحركات الإسلامية؟

ج: إذا كان القائد الأعلى (للحزب أو الحركة أو التنظيم) فقيهاً جامعاً للشرائط، أو كان الحزب بإجازته جاز.

الانتماء إلى التنظيمات الإسلامية

س: هل يجوز الانتماء إلى التنظيمات الإسلامية؟

ج: التنظيم الصحيح الذي لا يخالف الشرع، لا بأس به.

الأحزاب غير الإسلامية

تشكيل الأحزاب غير الإسلامية

س: هل تسمح الدولة الإسلامية بتشكيل الأحزاب غير الإسلامية؟

ج: الأحزاب غير الإسلامية إن كانت أحزابا وطنية تريد بناء الوطن فهي مجازة وكذلك بالنسبة إلى أحزاب الأقليات في إطارهم الخاص. نعم لا يحق لحزب أن يدعو إلى ما يضاد الإسلام.

الأحزاب المنحرفة

س: ما هو الموقف من الأحزاب العلمانية والمنحرفة، هل يلزم مقاطعتهم أو يجوز مصاحبتهم للسعي في هدايتهم؟

ج: يلزم العمل على هدايتهم وإرشادهم.

الأحزاب غير الشرعية

س: من انضم إلى حزب لا إسلامي معتقداً به فهل يحكم بكفره؟

ج: مجرد الانضمام لا يوجب الحكم بالكفر، وإن كان حراماً.

الدكتاتورية والحزب الواحد

لا للاستبداد

س: هل يحقّ لحزب واحد الاستبداد بالحكم؟

ج: كلّا.

التعددية الحزبية

س: إذا استبدّ حزب واحد بالحكم فما هي وظيفة الأُمّة تجاهه؟

ج: السعی لتعدّد الأحزاب الحرّة.

المستبد العادل

س: ما المقصود بفكرة المستبد العادل، وهل يصح استعمال هذا التعبير فی الخطاب الإسلامی، وهل يمكن أن يكون الحاكم المسلم العادل مستبداً؟

ج: كلا (فإن العدالة تتنافی مع الاستبداد).

القوانين الإسلامية والوضعية

قوانين غير شرعية

س: هل يجوز خرق القوانين الوضعية المخالفة للشّريعة الإسلامية كقوانين الضّرائب والحدود ونحوهما؟

ج: كل قانون خالف الإسلام فهو باطل.

الحدود الجغرافية

س: هل الحدود المفتعلة صحيحة فی الإسلام أم لا؟

ج: ليس فی الإسلام حدود بين البلاد.

تشريع القانون والمصلحة

س: هل يجوز تشريع القوانين استناداً إلی المصلحة؟

ج: إذا كان المشرّع شوری الفقهاء حسب قانون «لا ضرر» أو قانون «الأهم والمهم» جاز، وإلّا فلا.

الدستور والقوانين الوقتية

س: هل يصح إدراج وتدوين القوانين الوقتية المستندة إلی الضرر والحرج وما أشبه فی الدستور؟

ج: كلا.

من قوانين المرور

س: إذا أصدرت الدولة قراراً يلزم سائقی السّيارات بوضع حزام الأمان أثناء سياقة السّيارة، فهل يجب الالتزام بذلك؟

ج: إذا كانت الدّولة شرعية، أو خاف الضّرر علی نفسه وجب الالتزام.

إرجاع القوانين الإسلامية

س: هل أن العمل لتبديل القوانين الوضعية بالقوانين الإسلامية واجب عينی أو كفائی؟

ج: واجب عينی.

الرقابة والتجسس

حرمة التجسس

س: هل يجوز للدولة التجسّس علی المواطنين المسلمين؟

ج: لا يجوز التجسّس إلّا علی الأعداء المحاربين، وتصحّ الرّقابة علی موظّفی الدولة لغرض استقامتهم فی أداء الوظيفة.

التجسس

س: ما حكم التجسس علی المسلمين؟

ج: يحرم التجسس علی المسلمين ووضع الجواسيس عليهم.

معاقبة الجاسوس

س: هل تجوز معاقبة الجاسوس؟

ج: يلاحظ الأهم والمهم.

الرقابة على الإعلام

س: هل يجوز للدولة فرض الرقابة على الكتب والصحف والمجلات الإسلامية؟

ج: كلا.

الإقامة والسفر

بين المواطن والأجنبى

س: هل يجوز التّفريق فى الحقوق والواجبات بين ما يصطلح عليه ب «المواطن» و «الأجنبى»؟

ج: إذا كان كل منهما مسلماً لا يجوز قطعاً.

منع السفر

س: هل يجوز منع إنسان من السفر؟

ج: كلا.

الإقامة الجبرية

س: الإقامة الجبرية ما تعريفها، وما حكم من أمر بها ظلماً؟

ج: لا يجوز ذلك، وللتعريف يراجع كتاب الفقه: الحقوق والجهاد والسياسة().

الضرائب ومصادرة الأموال

الضرائب فى الإسلام

س: ما هى الضرائب المقرّرة فى الإسلام؟

ج: هى أربعة: الخمس، والزكاة، والجزية (هذه الضّريبة متعلّقة بأهل الذمّة فقط مقابل صون دمائهم وأعراضهم وأموالهم من قبل الدولة الإسلامية)، والخراج.

الضرائب غير الشرعية

س: هل يجوز أخذ ضرائب أخرى غيرها؟

ج: ليس هناك فى الإسلام ضرائب أخرى ولا يجوز أخذها.

ضرائب الإرث

س: ما هو الحكم فى فرض الضرائب على الإرث؟

ج: لا ضريبة على الإرث إطلاقاً، وهذا العمل غير جائز.

الضرائب والدولة الإسلامية

س: هل يجوز للدولة الإسلامية أخذ الضرائب؟

ج: لا يجوز أخذ أى نوع من الضرائب ما عدا الحقوق الشرعية المذكورة فى الفقه، وهى: الخمس والزكاة والجزية والخراج.

مصادرة الأموال

س: هل يجوز مصادرة أموال المسلمين إذا كانوا محاربين؟

ج: يجرى عليهم قانون? وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا().?

السجن والإبعاد عن البلد

س: هل يجوز إلقاء القبض على الأشخاص ونفيهم وإخراجهم من البلد وسجنهم؟

ج: لا يجوز إلقاء القبض على الأشـخاص أو نفيهم وإخراجهم عن البلد أو سجنهم، إلا فى الموارد المقررة شرعاً، وفى الموارد الشرعية يجب العمل وفق الحدود الشرعية.

الانقلابات العسكرية

لا للانقلابات العسكرية

س: ما رأيكم فى الانقلابات العسكرية فى البلاد الإسلامية؟

ج: يلزم أن يكون الحكم لشورى الفقهاء المراجع، بالتّعاون مع الأحزاب الإسلامية، وما عدا ذلك ليس صحيحاً.

تأييد الانقلاب

س: وما هو حكم تأييد هذه الانقلابات العسكرية؟

ج: الفقهاء لا يؤيّدون هذه الانقلابات العسكرية، إلاّ إذا كان الانقلاب حسب الموازين الشرعية (كما إذا كان حسب رأى أكثرية الأمة مدعوماً من قبل شورى الفقهاء المراجع).

القائم بالانقلاب

س: لو فرض أنّ القائم بالانقلاب العسكرى رجل معروف بالتديّن والصّلاح فهل يجوز تأييده؟

ج: اختيار الحاكم فى غير المعصوم عليه السلام بأكثرية آراء الأمة مع تأييد شورى المراجع.

ولاية الفقيه

الفقيه الواحد أم شورى الفقهاء؟

س: هل ترون الولاية للفقيه الواحد أم للفقهاء؟

ج: الولاية لشورى الفقهاء المراجع.

هل ولاية الفقيه مطلقة؟

س: هل ولاية الفقيه أو الفقهاء مطلقة أم مقيدة؟

ج: مقيدة بالإطار الإسلامى.

بين الفقيه والفقيه الآخر

س: هل يجوز لفقيه منع فقيه آخر من إبداء وجهة نظره فى المسائل الفقهية والاجتماعية والسياسية؟

ج: لا يجوز إطلاقاً.

الفقيه الحاكم

س: إذا كان الفقيه حاكماً على المسلمين وبيده زمام السلطة هل يجب على غيره من الفقهاء أن يطيعوا حكمه؟

ج: لا، وإنما اللازم شورى الفقهاء المراجع.

لا استبداد فى الحكم

س: ما هو نوع الحكم في الإسلام؟ وهل يجوز الاستبداد في الحكم؟

ج: الحكم في الإسلام بالنسبة لغير المعصومين عليهم السلام هو بأكثرية الآراء وبالشوري، كما يجب توفر بقية الشروط الشرعية أيضاً، ولا يجوز الاستبداد في الحكم.

الأحكام العامة والعناوين الثانوية

س: من له الصلاحية في تشخيص الأحكام العامة؟

ج: تشخيص الأحكام العامة وموضوعاتها، والعناوين الثانوية العامة وإجراؤها في المجتمع، يتوقف على تأييد شورى الفقهاء المراجع.

شورى الفقهاء وإدارة الدولة

الحكومة الشرعية

س: مصطلح (الحكومة الشرعية) ورد في مسائل كثيرة، فما معناها ومصاديقها؟

ج: إذا كانت بإشراف شورى الفقهاء المراجع.

بين شورى الفقهاء وولاية الفقيه

س: هل شورى الفقهاء المراجع تعارض ولاية الفقيه؟

ج: شورى الفقهاء عين ولاية الفقيه (إلا أن الولاية والسلطة لمجموعة من الفقهاء، لا لفقيه واحد فقط).

ممثل المذاهب الأخرى

س: من يمثل غير الشيعة في مجلس الفقهاء المراجع؟

ج: الذي يمثل غير الشيعة في هذه الشورى هم فقهاء العامة المرضيون عند أكثريتهم بنحو تكون أكثرية كل من الفريقين نافذةً في طائفته، وأكثرية كلا الفريقين معاً نافذة في المشتركات، على ما فصلناه في كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟)().

ممثل الأديان الأخرى

س: من يمثل غير المسلمين في ذات المجلس؟

ج: هناك من يمثل غير المسلمين ويرعى حقوقهم في مجلس الشورى (البرلمان) الذي ينتخب من قبل الشعب بكافة طوائفه.

عدد شورى الفقهاء

س: ماذا عن عدد أعضاء مجلس شورى الفقهاء، هل كل مرجع ينتسب إلى المجلس أم هناك صفات وضوابط خصوصاً إذا زاد عن العدد من يُدّعى وجود مقلدين له؟

ج: مبدئياً يتكون أعضاء مجلس شورى الفقهاء من المراجع الذين اختارتهم الأمة في التقليد وذلك بالمقدار المعتنى به عادة، أو من وكلاء الناس المخولين في ذلك، وأما بالنسبة إلى وصول عدد المقلدين إلى الحد المعتنى به عادة فيرجع فيه إلى أهل الخبرة.

الشورى المنتخبة

س: هل يُنتخب المراجع لمجلس شورى الفقهاء، أو يُعيّنون، ومن يُعيّنهم؟

ج: المراجع منتخبون من قبل المقلدين بشكل تلقائي، وشيئاً فشيئاً يصبح رجوع الأمة إليهم أمراً واقعياً.

الفقيه إذا لم يكن مرجعا

س: في حالة الانتخاب لنفرض أن الناس ارتضوا عالماً فقيهاً ليس بمرجع فقهي لهم، لكنه ضليع في الشؤون السياسية والثقافية والاجتماعية؟

ج: الانتخاب للمراجع ليس بالصيغة المعهودة والمعروفة، بل كما وضحنا في الجواب السابق، وإن وجد هكذا فقيه ولم يكن بمرجع

يعرض أمره على شورى الفقهاء فإن وجدوا المصلحة فى دخوله معهم وصوتوا على ذلك يكون كأحدهم، وإن لم يصوتوا على ذلك يجعلونه من ضمن المستشارين الخاصين بشورى الفقهاء والذين هم من المتضلّعين فى كافة المجالات سواء الاقتصادية منها أو السياسية أو الثقافية أو العسكرية.

بين شورى الفقهاء وعقلاء القوم

س: لو أن عقلاء القوم فى بلد ما ارتأوا رأياً بخلاف مجلس الفقهاء المراجع، فالمرجع لمن فى هذه الحالة؟

ج: يتم التشاور بين العقلاء وبين الفقهاء، وفى حالة استمرار الخلاف بينهما يكون الرأى لمجلس شورى الفقهاء.

حضارة شورى الفقهاء

س: كيف أعطت ولاية شورى الفقهاء الوجه الحضارى ليس للشيعة فقط بل للمسلمين جميعا؟

ج: لأنه يجمع كل المسلمين، على ما ذكرناه فى كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟)().

الصيغة المثلى للحكم

س: ما هى الصّيغة المثلى لإدارة الحكومة الإسلامية فى عصر الغيبة الكبرى؟

ج: بنحو شورى الفقهاء المراجع، والأحزاب الحرّة المستندة إلى المؤسّسات الدستورية.

كيفية تطبيق شورى الفقهاء

س: مع تعدّد المراجع والتّباعد الجغرافى فيما بينهم، كيف يمكن تطبيق فكرة شورى المرجعية؟

ج: بواسطة وكلائهم، وبين كلّ مدّة ومدّة يجتمعون بأنفسهم، ولذلك نظائر فى العالم اليوم (كمندوبى الدول فى الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى).

الحكم والدولة الإسلامية

لا لكثرة الدوائر والموظفين

س: ما هو رأيكم فى كثرة الدّوائر والموظفين فى الدولة؟

ج: فى الإسلام الموظّفون قليلون جداً، كما ذكرنا ذلك فى كتاب (فقه الدولة)() وغيره().

الإيمان والعمل السياسى

س: فى عالم اليوم حيث العمل السياسى يقترن مع الكذب والخداع هل يكون للمؤمن فى ذلك من سبيل؟

ج: لا ـ تلازم بين الأمرين، فالسياسة الإسلامية نزيهة عن ذلك، كما يشاهد فى سياسة رسول الله صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام، ومع الضرورة يلاحظ الأهم فى الشريعة.

مستقبل البشرية

س: على ضوء الأحداث السياسية المستجدة فى العالم، هل ترون مستقبل البشرية سائراً نحو التمزق والتشرذم أم أنّه يتجه نحو حكومة عالمية عادلة موحّدة؟

ج: أرى الثانى، والله المستعان.

الأزمات وأسبابها

س: يمرّ عالمنا الإسلامى اليوم بكل أطرافه بأزمات حادّة فى السّياسة والإدارة والاقتصاد والجامعات العلمية والدّينية إضافة إلى الضّياع والتشتّت ما هو السبب الأول والأساس فى هذه الأزمات؟

ج: ابتعاد الناس عن مناهج الأنبياء عليهم السلام، قال تعالى?: وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا().?

وقال سبحانه?: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ()،.?

الإسلام والتقدم العلمى

س: هل الإسلام يتفق مع التقدم العلمى والصناعى والتنظيم الإدارى كما هو فى البلاد الأجنبية؟

ج: نعم، إلاّ ـ فى المحرّمات، علماً بأن الإسلام يمنح أكبر قدر من الحريات للإنسان، وليس فيه روتين إدارى ولا ـ كثرة الدوائر والموظفين.

الأولى فى الإدارة

س: مَنْ الأولى فى ولاية وإدارة مركز إسلامى أو مؤسسة دينية قائمة على أموال الناس، هل المؤسّسون الأوائل أم ذوو الكفاءات من العلماء والمؤمنين الذين يتصفون بالإخلاص؟

ج: الأولى تسليم المؤسّسات إلى ذوى الكفاءات، إلاّ إذا كان محذور هذا كله مع مراعاة الموازين الشرعية المذكورة فى باب الوقف وغيره (كما لو كان غير مخلص، وخائنا للأمانة).

الأحكام الثانوية

س: هل تتّفقون مع الرأى القائل بأنّ تشخيص الأحكام الثانوية فى الإسلام لدى الحالات الاستثنائية الطارئة يكون بيد المرجع الأعلى الجامع لشرائط الفتوى أو شورى الفقهاء المراجع، وبعبارة أخرى من الذى يحدّد موارد الأحكام الثانوية التى يجيزها الإسلام (حالة الطوارئ) كحالات دفع الضّرر الأكبر أو التقية وما أشبه، سواء فى الأمور الشخصية للفرد أو الأمور المتعلقة بالأمة الإسلامية أو مسلمى بلد من بلاد الإسلام؟

ج: نعم، فإن تشخيصها فى الشؤون الخاصة بيد الفرد، وفى الشؤون العامة بيد شورى الفقهاء.

المستقبل للإسلام

س: لقد سقط المعسكر الشرقى وانتهت الشيوعية نهاية مخزية فى دارها ودار غيرها، وأصبحت الرأسمالية اليوم سيدة المواقف العسكرية والسياسية والاقتصادية فى العالم كما يبدو فهل يرى سماحة المرجع أنّ الرأسمالية أيضاً سوف تواجه مصير الشيوعية، وإذا كان جوابكم: نعم، فهل هناك بديل عالمى محتمل؟

ج: نعم الرأسمالية أيضاً فى حال السقوط، كما ذكرت ذلك فى بعض كتبى وذكرت وجهه أيضاً ()، والبديل هو القرب إلى أحكام الإسلام.

التعامل مع النظام السابق

س: كيف تتعامل الحكومة الإسلامية الجديدة مع النظام السابق وزمرته؟

ج: ينبغى على الحكومة الإسلامية القائمة، إصدار العفو العام عن كل من أجرم قبل قيام الحكم الإسلامى، كما عفا النبى صلى الله عليه و اله عن أهل مكة()، وعفا أمير المؤمنين عليه السلام عن أهل البصرة().

المعاهدات الدولية

نظرة الدولة الإسلامية إلى الدول

س: كيف تنظر الدولة الإسلامية إلى سائر الدول، وكيف يتم التعامل معها؟

ج: تنقسم سائر الدول بالنسبة إلى الدولة الإسلامية إلى قسمين:

الأول: الدول الإسلامية.

الثانى: الدول غير الإسلامية.

فبالنسبة إلى الدول الإسلامية يلزم العمل معها حسب القانون الإسلامي حيث الأمة الواحدة والأخوة الإسلامية وعدم الحدود المفتعلة، قال سبحانه?: وإن هذه أمتكم أمة واحدة ()، ?وقال تعالى?: إنما المؤمنون إخوة ().?

وأما بالنسبة إلى الدول غير الإسلامية فبحسن الجوار والمعاهدات الدولية والاحترام المتقابل.

قال تعالى ?: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين (). ? ... وقال سبحانه?: وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَها().?

الدول المجاورة وغيرها

س: كيف تتعامل الدولة الإسلامية مع الدول المجاورة؟

ج: على الدولة الإسلامية أن تتعامل بكل حكمة وتعقل مع كل الدول سواء سميت مجاورة لتجاور أراضيهم أو لم تسم مجاورة كسائر دول العالم، وسواء كانت مسلمة أو غير مسلمة.

مقومات الدولة الإسلامية

س: ما هي أهم مقومات استقرار الدولة الإسلامية؟

ج: إن من أهم مقومات استقرار الدولة الإسلامية حسن الجوار بأن تحفظ حق الجوار بالأحسن، لا الحسن فقط، فقد قال سبحانه: ?وأمر قومك يأخذوا بأحسنها (). ?وقال الإمام الكاظم عليه السلام: «ليس حسن الجوار كف الأذى ولكن حسن الجوار الصبر على الأذى» ().

الجار السيئ

س: ماذا الحكم إذا كان الجار سيئاً؟

ج: إذا كان الجار سيئاً عقيدة أو عملاً ـ فاللازم إصلاحه ودعوته بالتي هي أحسن كما قال تعالى?: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن (). ?فكما إن حسن الجوار مهم بالنسبة إلى البيوت والدور فهو أهم بالنسبة إلى الدول والحكومات.

التعامل مع الإعلام المضاد

س: ما العمل فيما لو قام إعلام الدول المعادية باستفزاز الدولة الإسلامية؟

ج: إذا قام إعلام الدول المعادية بالاستفزاز ضد الدولة الإسلامية فاللازم على الدولة الإسلامية أن تتحلى بالصبر وضبط النفس وترد الإساءة بالإحسان وتجيب على ذلك? بالحكمة والموعظة الحسنة (). ?كما يلزم الابتعاد عن السباب والتهريج فإن ذلك يخفف من الإساءة على أقل تقدير وقد ورد عن الإمام السجاد عليه السلام في دعائه: «اللهم صل على محمد وآله وسددني لأن أعارض من غشني بالنصح وأجزي من هجرني بالبر وأثيب من حرمني بالبذل وأكافي من قطعني بالصلة وأخالف من اغتابني إلى حسن الذكر وأن أشكر الحسنة وأغضي عن السيئة» ()، ومن الطبيعي أن يلاحظ في ذلك مقتضيات باب التزاحم() حسب تشخيص شورى المراجع.

الدولة الإسلامية والحرب

س: هل الإسلام دين السلم أم الحرب؟

ج: الأصل في الإسلام هو السلم، الحرب هي خلاف الأصل، ولذا يقتصر فيها على أقصى موارد الضرورة، وقد راعى الإسلام في الحرب نظافة لم تر البشرية مثلها قط رغم كثرة المنظمات الدولية اليوم التي تدعي بأنها تراقب الحروب، وتندد بالانتهاكات التي تتكرر فيها.

المسلم في الدول غير الإسلامية

س: كيف تكون نظرة الدولة الإسلامية إلى المسلم من الدول الأخرى؟

ج: اللازم اعتبار المسلم من أية دولة بمنزلة المسلم المواطن في الدولة الإسلامية، وإني لأذكر قبل نصف قرن حيث لم تكن هناك

جنسية ولا هوية ولا ما أشبه كيف كان المسلمون يأتون من بلاد الإسلام أو غير بلاد الإسلام إلى العراق فكان حالهم حال المسلمين فى العراق فى كل شىء().

المسلم ليس بأجنبى

س: هل يجوز وصف المسلم بالأجنبى وإن كان من بلد آخر؟

ج: لا يجوز للمسلم أن يصف أخاه المسلم بأنه أجنبى، وإن اختلف عنه فى القومية والعنصر والشكل والبلد واللغة وما أشبه، فالأجنبى فى نظر الإسلام هو كل خارج من الدين الإسلامى.

إخراج المسلم من بلده

س: هل يجوز إخراج المسلم من البلد الإسلامى؟

ج: لا يجوز إخراج أى مسلم من البلد الإسلامى وإن كان من بلد آخر أصلاً أو كانت له لغة أخرى.

غير المسلم فى الدولة الإسلامية

س: وماذا عن غير المسلم الذى يأتى إلى بلد الإسلام؟

ج: اللازم إجراء قانون (الإلزام) و(تبادل المصالح) و?لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ().? ...

حقوق الإنسان وحقوق المعارضة

الإسلام وحقوق الإنسان

س: ما هو رأى الإسلام بالنسبة إلى حقوق الإنسان؟

ج: يجب مراعاة حقوق الإنسان كما أقرها الإسلام.

رعاية حقوق الإنسان

س: هل يلزم رعاية حقوق الإنسان؟

ج: يلزم رعاية حقوق الإنسان على الوجه الذى أمر به الإسلام.

رسالة الحقوق الإسلامية

س: هل يوجد فى رسالة الحقوق المروية عن الإمام زين العابدين عليه السلام ما يشير إلى مسألة حقوق الإنسان بالمصطلح الحديث المستخدم فى العصر؟

ج: كل مفردات حقوق الإنسان المشروعة بل وأكثر مما ذكروه موجود فى الإسلام. (راجع رسالة الحقوق() للأمام زين العابدين عليه السلام).

المعارضة وحقوقهم

س: ما هى حقوق المعارضة فى الإسلام؟

ج: على الحكومة الإسلامية أن تسمح للمعارضة بأن تعيش فى كنف الإسلام، وظلال الحكم الإسلامى، وحقوقها محفوظة ما دام لم تشهر السيف والسلاح ضد المسلمين، وهكذا كان يتعامل رسول الله صلى الله عليه و اله وأمير المؤمنين عليه السلام مع أفراد المعارضة.

الطائفية والقومية والعنصرية

لا للقوميات والعنصريات

س: هل توجد فى الإسلام قوميات أو عنصريات؟

ج: لا، بل هو دين الأخوة، كما قال تعالى?: إنما المؤمنون إخوة().?

بين الشيعة والسنة

س: اتحاد المسلمين الشيعة والسنة ما هو مفهومه العملى فى رأيكم؟

ج: ذكرناه فى كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟)().

العنصرية فى بلاد الغرب

س: العنصرية فى البلاد الأجنبية تستهدف أحياناً الإنسان المسلم، فقد يتعرض أو تتعرض المرأة المسلمة للإهانة وربما الضرب أيضاً، فما هو الموقف الشرعى الذى ينبغى اتخاذه فى الدفاع، هل التسامح والسكوت أم الردّ بالمثل أم هناك موقف آخر؟

ج: يعمل وفق قوله تعالى?: ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ().?

حقوق الطوائف

س: ما هو مصير الطوائف والأقليات المذهبية والقومية والسياسية؟

ج: لكل الأقليات الدينية والقومية والسياسية حريتها المشروعة.

الناس سواسية

س: هل الإسلام يجوّز للمسلم أن يفضّل بنى قومه على غيرهم بدافع القومية؟

ج: ليس فى الإسلام قومية (الناس سواء كأسنان المشط)().

الإكراه الأجوائى

س: الإكراه الأجوائى جائز أم لا؟

ج: كلا.

إثارة الخلافات

س: هل يجوز إثارة المسائل الخلافية والتى يحتمل حدوث تفرقة وفتنة من جرائها؟

ج: قال تعالى? وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَتَفَرَّقُوا() ?صدق الله العلى العظيم.

كل يأخذ برأيه

س: إذا كانت فى إحدى البلاد مخالفة قطاع كبير من المسلمين السنة يوجب النزاع والانشقاق، فهل يؤخذ برأيهم ثم دعوة الشيعة إلى الأخذ برأيهم؟

ج: كل يأخذ برأيه (ويُحترم رأى الجميع).

المسيحيون فى الحكومة الإسلامية

س: هل يستطيع المسيحيون العيش الكريم فى ظل الحكومة الإسلامية؟

ج: نعم. (كما كانوا يعيشون فى ظل حكومة النبى صلى الله عليه و اله وحكومة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام).

التعامل مع النصارى

س: ما الموقف الإسلامى فى التعامل مع المسيحيين؟

ج: يعاملون كما عاملهم الرسول صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام فى دولتيهما.

الوحدة الإسلامية

س: هل بالإمكان قيام وحدة إسلامية؟

ج: نعم. (بوحدة الكلمة التى قال الله تعالى عنها فى كتابه الكريم?: إِنَّ هَـٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً() ?وقال أيضاً?: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ

جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا() ?وقال عنها رسول الله صلى الله عليه و اله: «المسلم أخو المسلم » ()،()....

التقريب بين المذاهب

س: ما هی تصوراتکم للتقريب بين المذاهب الإسلامية؟

ج: ذكرنا ذلك فی كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟)().

الأقليات

التعامل مع الأقليات

س: كيف يتم التعامل مع الأقليات فی الدولة الإسلامية؟

ج: إن الدولة الإسلامية تتعايش مع الأقليات سلمياً، فالأقليات لها أحكامها الخاصة بها، سواء كانت أديانا كالمجوس والنصارى، أو غير أديان كالبوذية والبرهمية وما إلى ذلك. كما صنع رسول الله صلى الله عليه و اله ذلك بالنسبة إلى المشركين فإنه صلى الله عليه و اله لم يجبر أحداً على الإسلام فی مكة مع إن كثيراً منهم كانوا مشركين بعد فتح الرسول صلى الله عليه و اله لها.

حدود عمل الأقليات

س: ما هی الحدود المسموح بها لعمل الأقليات والقوميات الأخرى؟

ج: يباح لكل أقلية أو قومية أن تمارس لغتها الخاصة فی المدارس والجرائد وسائر وسائل الإعلام. نعم اللغة العربية هی اللغة الرسمية للمسلمين لأنها لغة الكتاب والسنة، ويحق لكل أقلية أو قومية أخرى من عمل البرامج الإذاعية والتلفزيونية وإصدار الجرائد والمجلات بلغتهم الخاصة.

القضاء بين الأقليات

س: كيف يتم القضاء بين الأقليات فی الدولة الإسلامية؟

ج: الأقليات فی القضاء مخيرون بين مراجعتنا ومراجعة قضاتهم فإن راجعونا حكمنا لهم وعليهم() بحكمهم أو بحكم أنفسنا (). أما فی الآداب العامة: كالمرور ونحوه فاللازم عليهم اتباع قوانين البلاد كما هو كذلك فی كل بلد من بلاد العالم .

الأقليات ورعاية الآداب العامة

س: ما هی الآداب التی على الأقليات مراعاتها فی البلاد الإسلامية؟

ج: من الآداب العامة التی عليهم مراعاتها فی البلاد هی: عدم إظهار المنكر مثل التظاهر بشرب الخمر وفتح دور البغاء وما إلى ذلك()، وقد ذكرنا تفصيل ذلك فی كتاب (الفقه: الدولة الإسلامية)().

التفاوض وحلّ الخلافات

بين العلماء والمثقفين

س: هل ترون صيغة معينة لحل الضبابية التی تسود أحياناً بين المثقفين المؤمنين العاملين فی سبيل الله ضمن تنظيم إسلامی أو خارجه، وبين بعض العلماء الذين هم كذلك أيضا، خاصة إذا كان العالم يعتبر رأيه مصداقاً لولاية الفقيه؟

ج: التلاقی والتفاهم والحل بالتی هی أحسن.

المفاوضات السياسية

س: دخول المعارضة الإسلامية فی المفاوضة مع حكومة ظالمة كانت تقارعها بالأمس هل يسلبها صفة الإسلامية أم الإسلام يجوّز لها ذلك من باب الأهم والمهم والمصالح والظروف الاستثنائية؟

ج: يجوز بإذن الحاكم الشرعى، كما فاوض الرسول صلى الله عليه و اله مشركى مكة فى صلح الحديبية.

الحوار الإسلامى المسيحى

س: هل يجوز عقد مؤتمرات وندوات تحت عنوان الحوار الإسلامى المسيحى أو ما أشبه ذلك؟

ج: يجوز ذلك مع مراعاة الموازين الشرعية، والسعى لهداية الآخرين إلى حقيقة الإسلام.

الأصولى والأخبارى

س: هل يحق إطلاق مصطلح (الأصوليين) و(الإخباريين) على الناس؟

ج: يصح إذا لم يسبب ذلك الاختلاف والفرقة.

الخلافات فى الأمة

س: الاختلاف الذى يعم غالبية قطاعات الأمة هل يعود سببه إلى اختلاف المراجع أم اختلاف القيادات السياسية أم الناس أنفسهم، وما هو الطريق الأمثل لحل الخلافات؟

ج: اللازم شورى المراجع وتعدّد الأحزاب الحرة وبث الوعى فى الأمة حتى تقل النزاعات إن شاء الله تعالى.

الخلافات لا تعنى النزاعات

س: إن كثيراً من الاختلافات فى البلاد الإسلامية قد يكون منشؤها الاستعمار والدول المعادية كما هو واضح، ولكن أحياناً يتصور أن بعض العلماء يقومون بدعم هذه الخلافات بحجة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فتارةً ترى موضوع الأصولية والأخبارية، وتارة ولاية الفقيه بأنواعها والنظرة المغايرة لها، وتارة الأعلمية والمرجعية، وهكذا، فما هى الحكمة من الاختلاف بين المراجع وما هى الردود الشرعية على الأمور التى ذكرناها؟

ج: إن الاختلاف فى وجهات النظر المستند إلى الأدلة العلمية والحجج الشرعية هو مما لا إشكال فيه، بل مما قامت عليه ضرورة العقول وسيرة العقلاء واقتضته مصالح الحياة بعد أن جعل الله سبحانه البشر غير متساوين فى الأذواق والتجارب والمصارف، فما دام الاختلاف فى وجهات النظر ضمن إطار الدليل والتنافس فهو معقول بل ومطلوب لاستمرار الحياة بالشكل الأفضل وسوق الإنسان نحو الأكمل. وأما إذا أصبح اختلاف وجهات النظر موجباً للصراعات والنزاعات فإن ذلك داخل فى قوله سبحانه وتعالى? وَلاَتَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ() ?وهو مما يترتب عليه مفاسد كبيرة بين المؤمنين فى الدنيا والآخرة. إلا أن هذا ليس دأب العلماء ولا العاملين المخلصين، نسأل الله سبحانه أن يهدى المسلمين إلى الصواب ويدلهم على سبل التقدم والحياة الآمنة المطمئنة آمين رب العالمين.

سر الخلاف

س: ما هو سبب خلاف العلماء مع بعض الدول الإسلامية؟

ج: يرى العلماء ضرورة تطبيق القوانين الإسلامية فى كافة مراحل الحياة، من قانون الأخوة الإسلامية، وقانون الأمة الواحدة، وشورى الفقهاء المراجع، والتعددية السياسية، والحريات الإسلامية، واستقلالية الحوزات العلمية، وما أشبه.

إدارة الصراع الإسلامى الإسرائيلى

الحلول الجذرية

س: فى لبنان حيث العدوان الإسرائيلى مستمر على الجنوب والبقاع الغربى، فما هو الرد المناسب الذى يلزم اتخاذه؟

ج: للمشكلة حلول جذرية، فإنها أكبر من قضية الجنوب والبقاع، ومادام المسلمون لم يرجعوا إلى أحكام الله تعالى بالأمة الواحدة والحرية الإسلامية ومبدأ الاستشارة والتعددية، ستبقى أمثال هذه المشاكل، كما يلزم أيضاً تشكيل منظمة عالمية إسلامية تهتم بمشاكل

المسلمين، نعم للمسلمين أن يمارسوا حق الدفاع المقرر فى الشريعة الإسلامية.

الأراضى المغتصبة

س: إسرائيل اغتصبت جزءً من الأراضى الإسلامية فما هو الأسلوب الأمثل لأبناء الأمة فى الرد على هذا العدوان؟

ج: يعرف مما سبق.

الرد العسكرى

س: ما هو رأيكم حول الرد العسكرى للقصف الإسرائيلى ولعدوانه على الجنوب والبقاع الغربى؟

ج: كالسابق.

المقاومة

س: كانت إسرائيل ولاتزال تصعد اعتداءاتها على جنوب لبنان وغيرها من البلاد الإسلامية فما هو رأيكم فى عمليات الرد المسلّح التى تقوم بها المقاومة ضد إسرائيل؟

ج: المقاومة جائزة حسب موازين الدفاع الإسلامى المذكورة فى باب الجهاد، وفى الأمور العامة كالسلم والحرب يلزم اتخاذ رأى شورى المراجع حسب أكثرية الآراء.

المخططات الصهيونية

س: ماذا يلزم على المسلمين فى مواجهة المخططات الصهيونية؟

ج: يلزم السعى الجاد من أجل الرجوع إلى القوانين الإسلامية المنسية وتطبيق الإسلام بصورة عامة وللآيات الثلاث بصورة خاصّة، وهى:

آية الأخوّة?: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ().?

وآية الأمّة الواحدة?: وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً().?

وآية الحريات?: وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ().?

كما يلزم تأسيس منظمة إسلامية عالمية.

علماء الدين والسياسة

الحوزات العلمية والمناهج السياسية

س: هناك من يرى أن المناهج الدراسية فى الحوزات العلمية قاصرة عن تربية الكوادر العلمائية على مستوى قيادة العمل السياسى والتغييرى، لذلك فلا يلزم اتباع العلماء فيها، فهل توافقون على هذا الرأى؟

ج: هذا غير صحيح. (فإن مناهج الحوزات العلمية هى مناهج إسلامية عامة ومنها ما يرتبط بالسياسة).

دور العلماء

س: هل للعلماء دور فى المجال السياسى؟

ج: نعم كما هو المشاهد فى التاريخ().

تنظيم الحوزة

س: ما هو رأيكم فى تنظيم الحوزة العلمية، وما هو الأسلوب الأمثل لذلك؟

ج: ذكرنا ذلك فى كتاب (الفقه: الإدارة)()، و(إلى وكلائنا فى البلاد)().

مخالفو تنظيم الحوزات

س: ما هو حكم من يخالف تنظيم الحوزات العلمية؟

ج: كل يأخذ برأى مرجع تقليده.

متفرقات السياسة

الحقول السياسية ومشاكلها

س: هناك بعض العاملين فى الحقل السياسى والعلاقات الدولية التى يعود نفعها للسجناء والمظلومين قد يتفق لهم فى لقاءاتهم أن يصافحوا المرأة الأجنبية أو يحلقوا لحاهم، فهل يجوز ذلك نظراً للمصلحة العامة، والاضطرار الموجود؟

ج: يجب الالتزام بالموازين الشرعية، وعند الاضطرار يلاحظ مسألة الأهم والمهم شرعاً.

الحرب العالمية الثالثة

س: هل ترون وقوع حرب عالمية ثالثة فى المستقبل؟

ج?: وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا().?

نفوس المسلمين

س: كم هو عدد المسلمين فى العالم حالياً؟

ج: ما يقارب المليار والنصف().

س: كم بلغ عدد المسلمين فى العالم؟

ج: بلغ حسب آخر الإحصاءات المليارين.

الإخلاص فى العمل

س: بعض منا يلتجئ إلى خدمة الناس طلباً للموقع والعزة، فما هو رأيكم؟

ج: لا بأس إذا لم يكن حراماً، وينبغى للإنسان أن يتحلى بالإخلاص فى جميع أموره.

من مشاكل الدعاة

س: واجهت دعوة النبى صلى الله عليه و اله حملات من التشكيك والتهويل، محاولة لإسقاط الدعوة، ألا ترون أن هذا الأسلوب مازال قائماً فى وجه من يحملون همّ الرسالة والدعوة إليها؟

ج: نعم وسيبقى.

بين الرجل والمرأة

س: يزعم البعض أن الدين الإسلامى يفرق بين الرجل والمرأة فما هو رأيكم؟

ج: ذكرنا فى العديد من الكتب بأنه لا فرق فى الإنسانية بين الرجل والمرأة، وكذلك بالنسبة إلى الأحكام الشرعية فإن الأصل هو المساواة إلاـ ما خرج بالدليل الشرعى نظراً للمصالح الواقعية المنسجمة تماما مع خلقة الإنسان وفطرته، فلكل منهم حقوق وعليه واجبات.

الشرطة

س: هل يوجد نظام فى الإسلام اسمه نظام الشرطة؟

ج: نعم.

مسائل الشرطة

س: لماذا لا توجد كتب فقهية حول نظام الشرطة، مع العلم بأن نظام الشرطة يكون أداة لتنفيذ الأحكام فى الدولة الإسلامية؟

ج: ذكره الفقهاء فى باب (الحسبة) وما أشبه.

تصوير المنشورات

س: هل يجوز تصوير المنشورات فى مكان العمل مع العلم أن المالك لا يعلم بالمحتويات وإذا أخبر فإنه يرفض وربما بلغ عنا؟

ج: يشترط رضا المالك.

الإسناد السياسى

س: هل إسناد الآراء السياسية بأدلة إسلامية من آيات وروايات هو استدلال على حكمها الشرعى بصورة علمية؟

ج: نعم، (إذا كان وفقاً لموازين الاستنباط).

???

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

قم المقدسة

محمد الشيرازى

رجوع إلى القائمة

پی نوشتها

() سورة البقرة: ۱۳۸.

() سورة الحديد: ۲۵.

() نهج البلاغة، الخطب: ۳۳ ومن خطبة له عليه السلام عند خروجه لقتال أهل البصرة.

() نهج البلاغة، الخطب: ۱۳۶ ومن كلام له عليه السلام فى أمر البيعة.

() نهج البلاغة، الرسائل: ۵۳ ومن كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعى لما ولاه على مصر وأعمالها.

() سورة الحجر: ۱۹.

() نهج البلاغة، الرسائل: ۴۷ ومن وصية له عليه السلام للحسن والحسين ? لما ضربه ابن ملجم (لعنه الله).

() من لا يحضره الفقيه: ج۲ ص۶۱۰ زيارة جامعة لجميع الأئمة ? ح۳۲۱۳.

() نهج البلاغة، الرسائل: ۳۱ ومن وصية له عليه السلام للحسن بن على عليه السلام كتبها إليه بحاضرين عند انصرافه من صفين.

() سورة البقرة: ۲۰۸.

() بحار الأنوار: ج۷۴ ص۴۲۳ ب۱۵ ضمن ح ۴۰.

() سورة البقرة: ۱۰.

() انظر كتاب (السبيل إلى إنهاض المسلمين) و(الصياغة الجديدة لعالم الإيمان والحرية والسلام والرفاه) للإمام الشيرازى رحمة الله عليه.

() للتفصيل راجع كتاب (فقه العولمة) للإمام الشيرازى رحمة الله عليه.

() الكافى: ج۲ ص۳۳۶ باب المكر والضرر والخديعة ح۱.

() للتفصيل انظر موسوعة الفقه: السياسة ج۱۰۵ وج۱۰۶ للإمام الراحل وكتاب (السياسة من واقع الإسلام) لآية الله العظمى السيد صادق الحسينى الشيرازى (دام ظله).

() نهج البلاغة، الخطب: ۲۰۰ ومن كلام له عليه السلام فى معاوية.

() سورة الحجرات: ١٣.

() سورة الزخرف: ۴۴.

() سورة الفتح: ٢٩.

() سورة فصلت: ٣۴.

() الصحيفة السجادية: الدعاء رقم ٢٠، وكان من دعائه عليه السلام فى مكارم الأخلاق ومرضى الأفعال.

() سورة الأنفال: ۶١.

() سورة البقرة: ٢٠٨.

() سورة الفتح: ٢٩.

() تهذيب الأحكام: ج۴ ص٣٨ ب١٠ ح٨.

() سورة آل عمران: ١٠٣.

() سورة الأنفال: ۴۶.

() سورة البقرة: ٢٠٨.

() سورة البقرة: ٢۵۶.

() راجع موسوعة الفقه كتاب القواعد الفقهية ص۶٩-٨٢.

() من لا يحضره الفقيه: ج٣ ص۴٠٧ ب٢ ح۴۴٢١، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١ ص٣١٠ ح٧۴، معانى الأخبار: ص٢۶٣ ح١ باب ما روى إياكم والمطلقات ثلاثاً فى مجلس واحد.

() راجع أيضاً كتاب (حياتنا قبل نصف قرن) للإمام المؤلف رحمة الله عليه.

() راجع أيضاً كتاب (الصياغة الجديدة لعالم الإيمان والحرية والسلام والرفاه) للإمام المؤلف رحمة الله عليه.

() سورة الأعراف: ١۵٧.

() سورة الأنعام: ١٠٨.

() سورة الحجرات: ١٠.

() سورة آل عمران: ١٠٣.

() سورة الحجرات: ٩.

() الإقامة الجبرية under house arrest: إجراء وقائى تتخذه أجهزة الأمن بحق شخص تعتبره خطراً على النظام، ويقضى هذا الإجراء بإقامة الشخص فى مكان تحدده السلطات الحكومية مع خضوعه لمراقبة تحد من حريته فى التنقل. وتتميز الإقامة الجبرية عن الاحتجاز الإدارى فى أنها إجراء تستطيع السلطات الإدارية بموجبه أن تلقى القبض على شخص تعتبره خطراً على الأمن العام، دون أى تدخل من قبل السلطات القضائية، وهو بالتالى إجراء على غاية من الخطورة من حيث يقضى على الحرية الشخصية فى غياب أية مراقبة إذ لا يتدخل القضاء الإدارى إلا فى وقت لاحق، وبالرغم من أن هذا الإجراء كان فى أساسه موجهاً ضد الأشخاص الذين يهددون السلامة العامة أى المجرمين، فإنه يطبق اليوم بشكل متزايد وبصورة خاصة بحق المعارضين السياسيين بل حتى كبار الفقهاء ومراجع الأمة.

() سورة الحجرات: ٩.

() يقع الكتاب فى ٢٩ صفحة قياس ١٧×١٢. وفيه تناول الإمام الراحل (قدس سره) المواضيع التالية: الوحدة الإسلامية، فضح التعذيب والحرمان والتجزؤ، إسقاط الديكتاتور، صفات البلد الدكتاتورى، الانقلابات العسكرية والشعبية الدكتاتورية، أسباب الانقلابات

العسكرية. وقد كتبه (أعلى الله درجاته) في قم المقدسة بتاريخ ۱۵ ربيع الأول ۱۴۰۳ه، وطبع في حينه كما قامت مؤسسة الفكر الإسلامي قم المقدسة بإعادة طبعه ثانية عام ۱۴۱۲ه. ترجم إلى اللغة الفارسية تحت عنوان: (به سوى اتحاد أمت إسلامى) وطبع في قم المقدسة.

() كيف نجمع شمل المسلمين؟: ص۵ فصل الوحدة الإسلامية، ط۲ عام ۱۴۱۲ه.

() موسوعة الفقه، الدولة الإسلامية: ج۱۰۲ ص۳۰ وما بعدها ط۲ عام ۱۴۱۰ه دار العلوم بيروت.

() انظر (الحكومة الإسلامية في عهد أمير المؤمنين عليه السلام): ص۷۴ طبع عام ۱۴۱۴ه، (هكذا حكم الإسلام): ص۵۵ ف۱۳ ط۴ عام ۱۴۱۵ه، (هذا هو النظام الإسلامي): ص۱۷ ط۱ عام ۱۴۱۸ه مركز الرسول الأعظم، (موسوعة الفقه، الحكم في الإسلام): ج۹۹ ص۱۴۰ المسألة ۲۰ ط۲ عام ۱۴۱۰ه دار العلوم بيروت.

() سورة طه: ۱۲۴.

() سورة الأعراف: ۹۶.

() انظر كتاب (الغرب يتغير) من إصدارات مؤسسة الوعي الإسلامي.

() انظر كتاب (ولأول مرة في تاريخ العالم) ج۱و۲.

() انظر كتاب (الحكومة الإسلامية في عهد أمير المؤمنين عليه السلام).

() سورة المؤمنون: ۵۲.

() سورة الحجرات: ۱۰.

() سورة الممتحنة: ۸.

() سورة الأنفال: ۶۱.

() سورة الأعراف: ۱۴۵.

() تحف العقول: ص۴۳۲، تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج۲ ص۲۵.

() سورة النحل: ۱۲۵.

() سورة النحل: ۱۲۵.

() الصحيفة السجادية: دعاء رقم ۲۰، ومن دعائه ? في مكارم الأخلاق ومرضى الأفعال.

() مبحث أصولي مذكور في علم الأصول.

() راجع كتاب (حياتنا قبل نصف قرن) للإمام المؤلف رحمة الله عليه.

() سورة الممتحنة: ۸.

() تحف العقول: ص۲۵۵ رسالته عليه السلام المعروفة برسالة الحقوق.

() سورة الحجرات: ۱۰.

() راجع كيف نجمع شمل المسلمين؟: ص۵ فصل الوحدة الإسلامية، ط۲ عام ۱۴۱۲ه.

() سورة النحل: ۱۲۵.

() تحف العقول: ص۳۶۸ وروى عنه عليه السلام في قصار هذه المعاني.

() سورة آل عمران: ۱۰۳.

() سورة الأنبياء: ۹۲.

() سورة آل عمران: ۱۰۳.

() مستدرک الوسائل: ج۹ ص۴۱ ب۱۰۵ ح۱۰۱۴۹.

() راجع کیف نجمع شمل المسلمین؟: ص۵ فصل الوحدة الإسلامیة، ط۲.

() حسب اختلاف الموارد.

() راجع موسوعة الفقه: ج۸۴ و۸۵ کتاب (القضاء)، وکتاب الفقه (القانون)، وکتاب (القواعد الفقهیة) للإمام المؤلف رحمة الله علیه.

() أما شرب الخمر فی بیوتهم وفعل الحرام کذلک فلا یمنع منه لقاعدة (الإلزام)، راجع موسوعة الفقه کتاب (القواعد الفقهیة).

() راجع موسوعة الفقه: ج۱۰۱و۱۰۲ کتاب (الدولة الإسلامیة).

() سورة الأنفال: ۴۶.

() سورة الحجرات: ۱۰.

() سورة المؤمنون: ۵۲.

() سورة الأعراف: ۱۵۷.

() مثلًا: المیرزا الشیرازی فی قضیة التنباک (التبغ) وإخماده لفتنة قتل الشیعة فی أفغانستان من قبل عبد الرحمن خان، والشیخ محمد تقی الشیرازی فی قیادته لثورة ۱۹۲۰م فی العراق والشیخ الطوسی وإخماده لفتنة قتل الشیعة فی العراق من قتل المغول وجلبهم إلی حظیرة الإسلام وغیرها.

() راجع موسوعة الفقه، کتاب الإدارة: ج۱۰۴ ص۲۴۰ وما بعدها، ط۱ عام ۱۴۱۰ه‍ ۱۹۸۹م دار العلوم بیروت لبنان. ومما ورد فیه: إذا أرید تنظیم الحوزة العلمیة فیجب ملاحظة الأمور التالیة:

أ: عدد الطلبة الرجال منهم والنساء ومستواهم الدراسی.

ب: تمویل الحوزة وعدد المدارس والمدرسین.

ج: توفیر الکتب اللازمة والمطابع الحدیثة وتأسیس دور نشر.

د: وضع برنامج دراسی متکامل حیث یراعی فیه العطل ومدة الدراسة وسن القبول والمواد الدراسیة التی یلزم تدریسها.

ه: حث الجمیع (طلبة ومدرسین) علی التحلی بالأخلاق الحسنة ورعایة التقوی فی مختلف مراحل الحیاة.

و: تشجیع الطلبة والمدرسین علی إصدار المجلات وتألیف الکتب التی تسعی لهدایة الناس.

ز: تهیئة الأقسام الداخلیة للطلبة القادمین من البلدان الأخری وتشجیع العزاب منهم علی الزواج وتسهیل شؤونهم فی ذلک.

ح: قبول الطلبة من البلدان الأخری فإن الإسلام لا یعترف بالحدود المفتعلة الیوم وتسهیل ذلک وعدم وضع العراقیل أمامهم.

ط: عدد الحوزات فی القطر الواحد.

ی: إعداد قوائم بالخریجین لإرسالهم إلی المساجد کأئمة وخطباء أو مدراء للمؤسسات الدینیة وما أشبه ذلک فی مختلف أنحاء العالم.

() یقع الکتاب فی ۱۶۷ صفحة قیاس ۲۰×۱۴. وفیه تناول الإمام الراحل (قدس سره) ما ینبغی لوکلاء العلماء أن یتصفوا ویهتموا به، من المواضیع التالیة: التوکل، المؤسسات، معاشرة الناس، التعاون فی الخیر، المستوی الثقافی والصناعی والزراعی، معرفة منطق الیوم، مع الأعداء، القلم، الصنادیق الخیریة، تزویج العزاب، الأخلاق، المستوی الصحی، التوسط فی المعیشة، التعاضد والتنسیق، الحقوق الشرعیة، تعمیر مراقد الصالحین، الشجاعة، القانون، الجهاد، مسلمو العالم، الإضرابات السلمیة، التعددیة، التنظیم، المؤتمرات، اللاعنف، إحیاء تعالیم القرآن، العلاقات، الاکتفاء الذاتی، المنبر، الفتیان والفتیات، الأوقاف، سیرة الرسول، ? توزیع الوقت، الآخرة، المحاسبة، جذور الاجتماع، استثمار الفرص، النشاط، الإتقان، تکمیل المدینة، الاستشارة الدائمة، المراجع والمؤسسات، حسن الاختیار، و...

وکان قد ألفه (رضوان الله علیه) فی کربلاء المقدسة، بتاریخ ۲۷ جمادی الثانیة ۱۳۹۰ه‍، وطبع فی مکتبة الآداب بکربلاء المقدسة،

ومطبعة أسعد ببغداد، عام ١٣٩١ه، کما طبع من قبل دار الصادق فی لبنان عام ١٤١٩ه / ١٩٩٨م.

أضاف إلیه سماحة الإمام ؟ فی الطبعة الأخیرة عشرة بنود أخری لتصبح تسعین توصیة لرجال الدین الوکلاء. کما ترجمه الشیخ علی الکاظمی إلی اللغة الفارسیة تحت عنوان: (بیام به نمایندکان مذهبی)، وطبع عدة مرات فی إیران قیاس ٢٠×١٤ و١٧×١٢، منها: انتشارات قرآن، قم المقدسة.

() سورة لقمان: ٣٤.

() الإحصاءات الأخیرة تشیر إلی أن تعداد نفوس المسلمین بلغ الملیارین نسمة، انظر المؤلفات الأخیرة للإمام الشیرازی رحمة الله علیه مثل کتاب (فقه العولمة) و(المتخلفون ملیارا مسلم) و...

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... َ یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ١٥٩؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب٢٨، ج١/ ص٣٠٧).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة "الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آباذی – "رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ١٣٤٠ الهجریّة الشمسیّة (=١٣٨٠ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لَم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز "القائمیّة "للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ١٣٨٥ الهجریّة الشمسیّة (=١٤٢٧ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة "www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلميّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائيّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخريّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسيّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائی/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فی هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفيق.